

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٩/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٢٢/٩/٢٠٢٤ م

بسم الله الرحمن الرحيم



الآداب .. فتوى

(الحذر من النساء المحتالات) فتوى رقم (٥٠٥٨)

سائل يقول:

انتشر في هذه الآونة مجموعة نساء بصحبة رجل يدخلن في البيوت على أنهن يتبعن منظمة، فإذا دخلن طلبن من النساء صورا؛ ليعمل لهن بطائق شخصية لأجل المساعدة الغذائية أو النقدية، فما نصيحتكم لمن تستجيب لذلك؟

الجواب:

لا يجوز لهؤلاء النساء الاستجابة لهؤلاء المجموعة ما دام الأمر كما ذكرتم، وعلى أولياء أمور النساء التحذير لهن.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590